[311] كتاب السبق (1) والرماية أبواب باب 1 (1903) 1 - قال عليه السلام: كل لهو المؤمن (1) باطل إلا في ثلاث، في تأديبه الفرس ورميه عن قوسه وملاعبته إمرأته، فإنهن حق. (1904) 2 - وقال الصادق عليه السلام: ليس شئ تحضره الملائكة إلا الرهان وملاعبة

_____ (1) السبق بسكون الباء المصدر وبالفتح العوض، سمع منه (م). الباب 1 فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب السبق والرماية، الباب 1 (باب استحباب إجراء الخيل وتأديبها والاستباق). الجديد، 19: 250 / 5 (24523)، القديم، 13: 347 / 5. نقله عن الكافي: 5: 50 / 13. في الحجرية:... وملاعبة... (1) أي لعب المؤمن، سمع منه (م). 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 19: 25 / 4 (24522)، القديم، 13: 346 / 4. نقله عن الكافي: 5: 49 / 10. وكذا في الوسائل، الباب 2 (باب استحباب الرمي والمراماة واختياره على ركوب الخيل). الجديد، 19: 251 / 1 (24525)، القديم، 13: 347 / 1. _____